الجندر من منظور القرآن الكريم دراسة تحليلية

أ.م.د.سلام عبد الحسن ساجت
جامعة الكوفة/كلية التربية الاساسية

ملخص البحث

موضوع الجندر من المواضيع الدخيلة على الإسلام، يطلق المصطلح ويراد منه تحديد الجنس أو النوع الإنساني؛ وهو الفصل بين الأمر التكويني الجنس والوظيفة المترتبة عليه. أما الغاية والهدف المعلن من هذا المصطلح، فهو الحرية والمساواة بين أبناء المجتمع، حيث يفترض أنَّ هناك ظلما واقعا على المرأة في تحديد وظيفتها من الأديان والتشريعات، وبهذا يكون الأمر برفض التشريعات الإلهية بصورة عامة، والإسلام بصورة خاصة، ويعد ذلك بمثابة الغزو الفكري للبلاد الإسلامية، وتدمير المجتمع بتفكك اللحمة الاجتماعية، وتحطيم المبادئ والقيم الإسلامية متخذين من مفهوم الحرية والمساواة ذريعة لنشر الرذيلة كالبغاء والمثلية والشذوذ الجنسي، وهذه مغالطة اعتاد عليها أصحاب هذا الفكر. في بحثنا هذا سنقف على بيان هذا المفهوم من الناحية التاريخية، أي مراحل تطور المصطلح مع ذكر أهميته، وأهم المفاهيم ذات الصلة به، وكذلك نتناول بيان المصطلح من المنظور القرآني، وما يرد عليه، ونختم بالنتائج التي توصلنا إليها، سائلين العلي القدير التوفيق والسداد.

الكلمات المفتاتيح: الجندر، النوع الاجتماعي، الحرية، المساواة، حقوق المرأة.

المنهج المتبع: هو المنهج الوصفي النقدي.

Abstract

The topic of gender is one of the topics that are foreign to Islam. The term is used to define the human race or type; It is the separation between the constitutional matter of gender and the function resulting from it. As for the declared purpose and goal of this term, it is freedom and equality among the members of society, as it is assumed that there is injustice done to women in defining their function from religions and legislations, and thus the matter is to reject divine legislation in general, and Islam in particular, and this is considered an intellectual invasion of Islamic countries, and the destruction of society by disintegrating social cohesion, and the destruction of Islamic principles and values, taking the concept of freedom and equality as a pretext to spread vice such as prostitution, homosexuality and sexual perversion, and this is a fallacy that the owners of this thought are accustomed to. In this research, we will stand on explaining this concept from a historical perspective, that is, the stages of the development of the term, mentioning its importance, and the most important concepts related to it, and we will also discuss explaining the term from the Quranic perspective, and what is related to it, and we will conclude with the results we have reached, asking the Almighty for success and guidance.

Keywords: gender, freedom, equality, women's rights.

مقدمة: الجندر (النوع الإنساني):

يعود الأصل اللغوي للمفهوم من الناحية التاريخية الى مفردة غير عربية جاءت من الغرب وترجمت الى العربية، فالمفردة مشتقة من اللاتينية بمعنى النوع أو الأصل أو الجنس[1]، وتعريبه (الجنس البيولوجي، الجنس الاجتماعي، الدور الاجتماعي، النوع الاجتماعي)، وحالياً يستخدم مفهوم النوع الاجتماعي (الجندر) للتعبير عن عملية دراسة العلاقة المتداخلة بين المرأة والرجل في المجتمع. وهذه الكلمة مرت بتحولات عدة، ففي اللغة تنحدر من أصل لاتيني بمعنى الجنس من حيث الذكورة والانوثة.[2] وحيث برزت الحداثوية وتطورت الكلمة من معنى الجنس الى معنى النوع، فاستخدم في حقل السوسيولوجيا لأول مرة في سبعينيات القرن العشرين[3]. وبهذا يكون المعنى اللغوي لمفهوم الجندر هو النوع.

إنَّ الهوية الجندرية لا تثبت بالولادة، بل يؤثر فيها المناخ والعوامل البيئية والنفسية والاجتماعية، وتتغير وتتوسع بتأثر العوامل الاجتماعية كما الحال في نمو الطفل[4]. أما هيئة الأمم المتحدة، فقد عرفت الجندر عبر التفريق بين الجنس والجندر، حيث تشير كلمة جنس الى التقسيم البيولوجي بين الذكر والانثى، أما الجندر بمعنى النوع الاجتماعي أو الأدوار السلوكيات المحددة اجتماعيا لكل من المرأة والرجل والخصائص المتعلقة بالنساء والرجال التي تتشكل اجتماعياً وثقافياً[5]. وتشير الأدبيات إلى أنَّ مصطلح "الجندر، استخدم لأول مرة من قبل "آن أوكلى" في سبعينيات القرن التاسع عشر، وذلك لوصف خصائص الرجال والنساء المحددة اجتماعياً في مقابل تلك الخصائص المحددة بيولوجياً.

وكاتجاه عام فإن المصطلح يشير إلى التفرقة بين الذكر والأنثى على أساس الدور الاجتماعي لكل منهما تأثراً بالقيم السائدة. لذا وجب التفريق بين مصطلحي الجنس والجندر، فبينما يقتصر مصطلح الجنس على الاختلافات البيولوجية بين الرجل والمرأة، ويتسم بالجبرية كون الفروق الجسدية بينهما فروق ثابتة وأبدية، نجد أنَّ مصطلح الجندر مفهوم دينامي حيث تتفاوت الأدوار التي يلعبها الرجال والنساء تفاوتاً كبيراً بين ثقافة وأخرى، ومن جماعة اجتماعية إلى أخرى في إطار الثقافة نفسها، فالعرق والطبقة الاجتماعية، والظروف الاقتصادية، والعمر، عوامل تؤثر على ما يعد مناسباً للنساء من أعمال. ولذا فإنَّ طرح مفهوم الجندر كبديل لمفهوم الجنس يهدف إلى

---

[1] – راجع: دليل مصطلحات الدراسات الثقافية والنقد الثقافي، سمير الخليل، ص145.

[2] – راجع: الموقع الكتروني لموسوعة المراجع؛ https://www.dictionary.com/browse/gender?s=ts

[3] – دليل الناقد الادبي، سعد عبد الرحمن البازعي، وميجان بن حسين الرويلي، ص151.

[4] – الموقع الكتروني لموسوعة البريطانية؛ https://www.britannica.com/topic/gender-identity

[5] – الموقع الكتروني لأمم المتحدة؛ https://www.un.org/ar/gender-inclusive-language/guidelines .shtml

التأكيد على أنَّ جميع ما يفعله الرجال والنساء، وكل ما هو متوقع منهم، فيما عدا وظائفهم الجسدية المتمايزة جنسياً يمكن أن يتغير بمرور الزمن، وتبعاً للعوامل الاجتماعية والثقافية المتنوعة.[6]

وقد أيد غلوفر هذا المعنى بقوله: إنَّ الجنس هو الاسم الذي نمنحه للغة التي ننطق عبرها، ونتوصل الى معرفة رغباتنا في حين ان الجنوسة (الجندر) تدل على الممارسات الثقافية التي تمكن هذه الرغبات من أن تتحقق[7]. وعرفه موقع إسلامي بأنه جنس ثالث تحدده الأعراف الاجتماعية والاختيارات الإنسانية، وليس هناك اعتبار لأعضائه الجنسية[8]. وقالت سيمون دي بوفوار[9] في كتابها الجنس الآخر: إنَّ المرأة لا تولد امرأة، وإنما تصبح امرأة. فهي مصنوعة اجتماعيا بفضل المجتمع الذي يقوم بصياغة وضع الانثى، فالمرأة قادرة على اتخاذ قراراتها بنفسها، وإثبات هويتها المصادرة من الرجل.[10]

وقيل: إن الأطفال من يومهم الأول من الولادة يدفعون بصورةٍ منتظمة إلى دورٍ جندري (جنساني)، ويمسخون إلى كائن نسميه (أنثى) أو (ذكراً). هذه السيرورة تحجم الاثنين، إلا أنَّ البنت تُحدّ أكثر من الصبي في إمكانياتها الكامنة، تنتقص في استقلاليتها، وتظلم على صعيد الواقع. وقال باحث آخر ليس هناك ما يسمى بطبيعة المرأة، فهذه الطبيعة يشكلها المجتمع مثل القوانين والشرائع والقيم الأخلاقية (أنا أكون ما أنا)، وعلى هذا يكون مصطلح النوع الاجتماعي/ الجندر؛ هو دراسة العلاقة المتداخلة بين الرجل والمرأة في المجتمع تحددها وتحكمها عوامل مختلفة اقتصادية واجتماعية وثقافية وسياسية وغيرها.[11]

النتيجة التي يمكن الخروج بها مما تقدم إنَّ الجندر مصطلح غربي يفترق عن الجنس، فالجنس من الناحية البيولوجية التكوينية ناظر الى الممارسة الحميمة بين الطرفين، وهو أمر طبيعي تكويني، ولكن الممارسات الاجتماعية والادوار ليست تابعة الى هذه الطبيعة، وانما تابعة الى بالزمان والمكان، فالمصطلح ليس بديلا عن

---

[6] – راجع: الموقع الكتروني الموسوعة العالمية المراجع؛ https://www.dictionary.com/browse/gender?s=ts

[7] – الجنوسة، غلوفر، ص36.

[8] – راجع: موقع اسلام ويب، https://www.islamweb.net/ar/article/227059/%D8%A7%D9%84%D8%AC%D9%86%D8%AF%D8%B1%D9%88%D9%85%D8%A7-%D9%88%D8%B1%D8%A7%D8%A1%D9%87%D8%8C%D8%8C-

[9] – سيمون دي بوفوار (1908م– 1986م) كاتبة ومفكرة فرنسية، وفيلسوفة وجودية، وناشطة سياسية، ومنظرة اجتماعية، ورغم انها لا تعد نفسها فيلسوفة إلا ان لها تأثيرا ملحوظاً في النسوية والوجودية النسوية، اشتهرت بكتابها (الجنس الاخر) الذي يؤسس للنسوية المعاصرة (الجندر). راجع: الموسوعة العربية http://arab-ency.com.sy/detail/2387

[10] – الجندر (الابعاد الاجتماعية والثقافية)، عصمت محمد حوسو، ص50.

[11] – النساء في الفكر السياسي الغربي، موللر اوكين، ص6.

الجنس الذي يشير الى الاختلاف البيولوجي بين الجنسين. فالجنس لا يحدد وظيفة الفرد في المجتمع، بل النوع الاجتماعي هو الذي يحدد. من أين يحصل النوع؟ يحصل عبر البيئة والمناخ والظروف التي يمر بها الفرد، لذا لا يعد الجندر شعورا فطريا، وإنما شعور يتنامى عند الفرد عبر الظروف والبيئة التي تحيط به بغض النظر عن جنسه البيولوجي، فهو يتشكل من الناحية الاجتماعية والثقافية إذ يكتسب بالتعليم، ويتغير بمرور الوقت، فيتباين تبايناً شاسعاً في ثقافة المجتمع الواحد، فضلاً عن الثقافات المتعددة للمجتمعات الأخرى.

المبحث الأول: الجندر في النص القرآني:

قلنا سابقا: إنَّ مصطلح الجندر ليس عربيا، ولا قرآنيا، وانما جاء معنى هذا المفهوم في النص القرآني مثلا في علاقة الرجل بالمرأة، أو دور كل منهما، وهل هناك ظلم وقع على المرأة من النص الديني، وخصوصاً القرآن الكريم؟ لقد اهتم النص أهتم اهتماماً بالغاً بالفرد والاسرة والمجتمع للوصول الى السعادة المنشودة، حيث جعل لكل فرد، ذكرا أو انثى، واجبات وحقوق، وهذا حسب الحكمة والتقدير التكويني والتشريعي العادل. فالنظام الإسلامي، حسب التقدير والتدبير، قائم على التوازن بين الجنبة المادية للإنسان والجنبة الروحية، بمعنى الموازنة بين الروح والجسد، بين العقل والعاطفة، بين المادة وما وراءها. هذا ما يميز النظام الإسلامي عن النظام البشري وخصوصاً النظم الغربية التي لا تؤمن بالمعنويات والجنبة الروحية، واهتمت بالجنبة المادية فقط وفقط.

تعد قضايا المرأة في عصرنا الحاضر من أبرز القضايا التي ما تزال تشكل ميداناً للنقاش، والجدال السّاخن، والمعارك الحامية بين العلماء المسلمين، وتدور النقاشات بين منظورين: أحدهما جمد على النص، ولم يفهم مقاصده وعدَّ قضايا المرأة من القضايا الثابتة التي لا تتغير. والآخر: قائم على التجديد والتغيير حسب الظروف والبيئة، بإرجاع المتغير إلى الأصول الثابتة من الشريعة، وهذا هو معنى الاجتهاد في الأحكام الشرعية، المتمثل بخط الإمام الخميني والسيد الطباطبائي والعلامة اليزدي والشهيد الصدر والشهيد مطهري وغيرهم من المدرسة الأصولية التي تسمح للمرأة بالعمل، والمشاركة الفاعلة في السياسة والدولة، كما هو حاصل في الجمهورية الإسلامية الإيرانية، فهي نموذج إسلامي قام على جهد هؤلاء الاعلام، رحم الله المؤسسين، ووفق الله العاملين عليها وحفظهم.

ذكر السيّد الطباطبائي: "من المعلوم أنَّ الإسلام لم يبنِ شرائعه على أصل التجارب كما بنيت عليه سائر القوانين، لكنا في قضاء العقل في شرائعه ربما احتجنا إلى التأمل في الأحكام والقوانين والرسوم الدائرة بين الأمم الحاضرة والقرون الخالية، ثم البحث عن السعادة الإنسانية، وتطبيق النتيجة على المحصل من مذاهبهم ومسالكهم

حتى تزن به مكانته ومكانتها"[12]. لقد انطلق العلامة الطباطبائي من مفهوم الفطرة التي فطر عليها الإنسان، وليس من التجارب البشرية، انطلق من كون الإسلام تشريعا إلهيا، وهذا التشريع قابل للتطبيق في الساحة الاجتماعية على أرض الواقع، ودعم النظرية بالحياة.

خلافا لما عليه الفكر الغربي في فقه المرأة الناظر إلى المتغيرات البيئية والتطوّر الهائل على المستوى الاقتصادي والسياسي والاجتماعي هذا التطور هو الذي يحدد العلاقة بين الرجل والمرأة، وهو الذي يضع القوانين. فلذا نجد أنَّ الرؤيتين تختلفان بين المنظورين لعلاقة الرجل والمرأة، من حيث المنطلقات، وهو ما ينعكس على التطبيق في الواقع الاجتماعي. فإن نقاط الاختلاف تبدو جلية، فيما يتعلق بحرية المرأة؛ فالفكر الغربي يرى أنَّ من حق المرأة أن تمارس حريتها كما تريد، من دون أية ضوابط شرعية أو أخلاقية، وأن ذلك يدخل ضمن نطاق ما يسمّى بالحرية الشخصية أو الفردية. بخلاف الفكر الإسلامي الذي يرى أنَّ الحرية ليس بفعل الحرام، وترك التكاليف الشرعية، ومخالفة الفطرة الإنسانية، ولذا علينا بيان مفهوم الحرية والمساواة من المنظورين الإسلامي والغربي.

مفهوم الحرية:

مفهوم الحرية في المصطلح الاجتماعي الإسلامي ذو معنى سلبي كما يرى الشهيد الصدر، أي أنَّ الإنسان لا يكون عبداً لغير الله، وأما معناها عند الغرب، فإيجابي، أي أن الإنسان يتصرف بما يحلو له، فلا يخضع للقوانين التي قدرها الله في خلق هذا العالم[13]، فالفهم الصحيح لمعنى الحرية في الإسلام ومداها كفيل بحل الإشكالات التي قد تطرح على المسلم عند اصطدامه بمعناها ومداها عند الغرب. لقد خلق الله الإنسان حرا؛ لأنه جعله مسؤولا عن تنفيذ منهجه في الأرض، فالإنسان حر؛ لأنه مسؤول، فالحرية تستتبع المسؤولية، والمسؤولية تستلزم الحرية، فنشاط الإنسان المسلم كله حر، وكله عبادة لله، ما دام الإنسان متجها بنشاطه نحو هذه الغاية. الحرية أن لا تكون لك عادة تتحكم فيك. ولذا يقرر الشهيد الصدر أنَّ المفهوم الغربي للحرية؛ هو عين العبودية، بحيث يكون الإنسان عبداً لغرائزه وملذاته، بخلاف المفهوم الإسلامي الذي يحرر الإنسان من ذلك بحيث لا يملكه شيء، وانما هو يملك الاشياء، ويحسن تصرفه بها، وليس الاشياء هي التي تتصرف به[14]. وهنا أثيرت مجموعة من القضايا: تعريف الحرية، أنواعها، ضرورتها، ولزومها، حدودها، صلاحيات الدولة، الحرية والشورى، الحرية

---

[12] – الميزان في تفسير القرآن، الطباطبائي، محمد حسين، ج2، ص260.

[13] – راجع: المدرسة القرآنية، الصدر، محمد باقر، ص138.139.

[14] – راجع: نفس المصدر، ص139.

والديمقراطية، الحرية والمساواة والقوامة. فهذه المواضيع ذات صلة بالموضوع ننوه لها فقط، وذلك لعدم تحمل البحث إليها، وللاختصار.

ذُكرت للحرية تعريفات كثيرة، وبتعبير " أشعيا برلين"، فإنَّ هناك حوالي مئتين تعريف لها حتى الآن، ووجه الاشتراك بينها هو إزالة المعوقات من طريق اختيار الإنسان، حيث يذكر "إنني أعد الحرية فقدان الموانع من طريق تحقق آمال الإنسان وتمنياته"[15]. واكد ماركوزة هربرت[16]على انعتاق الغرائز الجنسية، واطلاق الحرية الجنسية بلا حدود، سواء من ناحية الكم أو الكيف، أي حتى حرية الشذوذ... بل وتمجيده، بوصفه ثورة وتمرداً ضد قمع الجنس، وضد مؤسسات القمع الجنسي... معتبرا التحرر الجنسي عنصرا مكملا ومتمما لعملية التحرر الاجتماعي، ورافضا ربط الجنس بالتناسل والانجاب.[17]

الحرية في المفهوم الإسلامي

لا يعني بطبيعة الحال إقرار الإسلام للحرية، أنه أطلقها من كل قيد وضابطة، لأنَّ الحرية بهذا الشكل أقرب إلى الفوضى التي يثيرها الهوى والشهوة، ومن المعلوم أنَّ الهوى يدمر الإنسان أكثر مما يبنيه، ولذلك منع من اتباعه، والإسلام ينظر إلى الإنسان على أنه مدني بطبعه، يعيش بين كثير من بني جنسه، فلم يقر لأحد بحرية دون آخر، ولكنه أعطى كل واحد منهم حريته، ووضع قيوداً تضمن حرية الجميع. ولذا يرى العلامة الطباطبائي "أنَّ التدابير العامة في الاجتماعات المتكونة ثلاثة لا رابع لها: أحدها تدبير الاستبداد، ويدعو إلى الرقية في جميع الشؤون الإنسانية، وثانيها القوانين المدنية، وهي تجري وتحكم في الأفعال فحسب، وتدعو إلى الحرية فيما وراء ذلك من الأخلاق وغيرها، وثالثها الدين، وهو يحكم في الاعتقادات والأخلاق والأفعال جميعا، ويدعو إلى إصلاح الجميع. فلو كان في الدنيا خير مرجو أو سعادة، لوجب أن ينسب إلى الدين. ويشهد بذلك ما نشاهده من أمر الأمم التي بنت اجتماعها على كمال الطبيعة، وأهملت أمر الدين والأخلاق، فأنّهم لم يلبثوا دون أنْ افتقدوا الصلاح والرحمة والمحبة وصفاء القلب وسائر الفضائل الخلقية والفطرية مع وجود أصل الفطرة فيهم، ولو كانت أصل الفطرة كافية، ولم تكن هذه الصفات بين البشر من البقايا الموروثة من الدين لما افتقدوا شيئا من ذلك"[18]. فلا بد

---

[15] – چهار مقاله درباره آزادي، برلين، أشعيا ، ترجمة: محمد علي موحد، ص71و239.

[16] – ماركوزه هربرت 1898–1979 فيلسوف ومفكر امريكي من اصل الماني ولد في برلين لعائلة يهودية ساهم في تأسيس جماعة فرانكفورت الثقافية مع ماكس هوركهايمر، وكان يمثل الجناح اليساري في هذه الجماعة. راجع الموقع الالكتروني موسوعة العربية.

[17] – الغرب والإسلام اين الخطأ وأين الصواب، محمد مصطفى عمارة، ص237.

[18] – الميزان في تفسير القرآن، الطباطبائي، محمد حسين، ج2، ص85.

أولاً قبل الدخول في الموضوع تحديد معنى الحرية وتعيين محل النزاع فيها، فللحرية فروع مختلفة، بعضها مورد نزاع، وبعضها الآخر محل وفاق:

1- الحرية التكوينية للإنسان في الفعل، وخصوصاً في مبدأ الفكر والعقيدة.

2- الحرية التشريعية والقانونية.

3- حرية الإنسان قبال التعلقات النفسانية وأمام الميول والأهواء.

لقد جرى الخلط بين الحرية التكوينية والحرية التشريعية في الكثير من الدراسات، فجرى الاستدلال على الحرية التشريعية بوساطة بعض الآيات والروايات المثبتة للحرية التكوينية، إلى درجة أن الآية الشريفة {لا إكراه في الدين} البقرة:259. الناظرة إلى الحرية التكوينية للإنسان في المجال الفكري، قد جعلها بعضهم من أدلة الحرية التشريعية والقانونية. وذلك لعدم معرفتهم معنى "الدين" المذكور في القرآن حيث له معنيان (معنى الشريعة ومعنى العقيدة والتوحيد)[19]. كذلك اختيار الإنسان وعدمه بُحث من ناحية كلامية حسب المذاهب الثلاثة المشهورة، وسوف نتكلم عنها لاحقاً، وبُحث من ناحية اجتماعية، وخير من بحثه الشهيد الصدر. وقبل الاجابة عن سؤال: الإنسان مجبور أم مختار؟ يطرح سؤال: أتحكم المجتمع قوانين وسنن أم لا؟ فالذي قال بعدم وجود قوانين تحكم المجتمع قال بحرية الإنسان. والذي قال بوجود قوانين تحكم المجتمع قال بعدم حرية الإنسان. ولكن الشهيد الصدر قال بوجود قوانين وسنن تحكم المجتمع، وكذلك ان الإنسان له الحرية، وهذه الحرية لها دور فعّال في بناء المجتمع[20]. وهذا كله لم يتكلم عنه أصحاب النوع الاجتماعي (الجندر)، وكأنها مقدمات مطوية عندهم، فلم يميزو بين الحرية التكوينية والحرية التشريعية، وكذلك لم يفرقوا بين البحث الكلامي والبحث الاجتماعي. وهنا علينا تحديد نقطة الخلاف بين الدارسين على الصعيدين: الفكري الديني، والقانوني البشري.

الحرية الإنسانية في المنظور الكلامي

إنَّ قضية حرية الإنسان التكوينية في كافة أفعاله، بدءاً من السلوك والتصرفات وصولًا إلى التصورات والمعتقدات، تمثل واحدة من المباحث الكلامية التي كانت مطروحة منذ زمن بعيد بين أرباب الكلام، لا سيما علماء الدين، وقد مثل هذا البحث أساساً لظهور ثلاث مدارس أساسية هي:

[19] – راجع: المدرسة القرآنية، الصدر، محمد باقر، ص98–99.

[20] – راجع: نفس المصدر، الصدر، محمد باقر، ص74–75.

1 . المذهب الأشعري القائل بالجبرية على الأفعال الإنسانية جميعها.

2 . المذهب المعتزلي القائل بالتفويضية الذي يعتقد بالحرية المطلقة.

3 . مذهب الامامية الاثنا عشرية القائل بالأمر بين الأمرين.

يرى العلامة الطباطبائي أن "الإنسان بالنسبة إلى سائر بني نوعه حر في عمله، مختار في فعله إلا أن يسلب باختيار منه شيئا من اختياره، فيملك غيره، والله (سبحانه) يملك الإنسان في نفسه، وفي فعله الصادر منه ملكاً مطلقاً بالملك التكويني وبالملك الوضعي الاعتباري، فلا خيرة له ولا حرية بالنسبة إلى ما يريده منه تشريعا بأمر أو نهي تشريعيين كما لا خيرة ولا حرية له بالنسبة إلى ما يشاؤه بمشيته التكوينية"[21]. ومحل النزاع في الحرية والمساواة وتحديد الوظيفة والعلاقة بين الرجل والمرأة يعتمد على التفريق بين قانون التشريع والتكاليف وتحديد الوظيفة وبين حرية الافعال لدى الانسان، فالفكر الغربي خلط بينهما، وجعل التفويض المطلق في فعل الإنسان، وتعداه إلى التفويض في التشريع.

فالفكر والثقافة الغربية الناظرة الى المحتوى المادي للإنسان دون المحتوى المعنوي، إذ جردت الإنسان من خصائصه الإنسانية وكرامته وعفته ورجعت به إلى القاعدة الحيوانية. بخلاف النظرة الإسلامية التي راعت الميل الفطري، وهو ميل عميق في التكوين، لأنّ الله قد أناط به امتداد الحياة في هذه الأرض، وبقاء هذا الإنسان، وتحقيق الخلافة لهذا له فيها. والطريق المأمون هو تقليل هذه المثيرات، لتهذيب المجتمع بحيث يبقى هذا الميل في حدوده الطبيعية، لا افراط ولا تفريط، ثم يلبي تلبية طبيعية. وهذا هو المنهج الذي يختاره الإسلام.

الحرية في الفكر الغربي:

كل منظومة ثقافية تحاول أن تقدم الأنموذج الأفضل لتقدم المرأة ورقيها والحفاظ على شخصيتها الإنسانية. فقد استفاد الغرب من تفوقه العلمي والتكنولوجي والصناعي والاقتصادي لإقناع الآخر بوجهة نظره إلى المرأة، عبر الابتذال والتعري بمسميات شتى: الحرية، المساواة، حقوق المرأة، وقد ركزت الثقافة الغربية المعاصرة تركيزا كبيراً على الثقافة الاستهلاكية، وخصوصاً ثقافة التجميل، لذا تحولت المرأة في عصرنا من إنسان عليه وظائف جمة في بناء المجتمع وتربية الاجيال، إلى جسد يعبر عن الحالة الأنثوية بصورة مبتذلة، وكل هذا على حساب المحتوى؛ بل وعلى حساب الدور الحقيقي الذي يجب أن تؤديه المرأة في الحياة، وهو ما يثير مجموعة من الأسئلة عن

[21]– الميزان في تفسير القرآن، الطباطبائي، محمد حسين، ج16، ص35.

التركيز غير الطبيعي لحضور الجسد وغياب العقل والفكر، أو تغييبه عند المرأة المعاصرة. فاستعراض الجسد الذي تضج به الفضائيات والمجلات وصالات السينما ومحلات البيع، في الكثير من المجتمعات، قد حول المرأة إلى جسد بلا روح، وبلا عقل.

والهدف من ذلك هو تحويل "جسد المرأة" إلى عامل جذب للزبائن، بامتهان كرامتها وإنسانيتها. لذا على المرأة بصورة عامة، والمسلمة بصورة خاصة، أن تدرك مخاطر صناعة الجسد، وعليها أنْ تعلم أنَّ ذلك الامتهان إنما هو من مساوئ العولمة الغربية، وأن عليها الحفاظ على كرامتها وشخصيتها الإنسانية. إنَّ المرأة، في نظر الإسلام، كائن إنساني، لا يمكن اختزاله في الجسد، بل هي روح وجسد، وأن لكل منهما وظائفه وأدواره، ولا يجوز استثماره، أو توظيفه إلاّ فيما شرعه المولى (سبحانه وتعالى). فالإسلام ينظر إلى المرأة بوصفها كائناً إنسانياً محترماً، وقد حدد لها ما يجب أن تقوم به من أدوار، وما لا يجوز لها أن تمارسه من أفعال لا تنسجم مع شخصيتها الإنسانية، وطبيعتها الأنثوية.

يذكر السيّد الطباطبائي أنّ الغربيين "خلطوا بين طبيعة الاحكام الصالحة المصلحة، وبين طبيعة الناس الفاسدة المفسدة، والإسلام مجموع معارف أصيلة وأخلاقية وقوانين عملية متناسبة الأطراف مرتبطة الأجزاء إذا أفسد بعض أجزائها أوجب ذلك فساد الجميع وانحرافها... فهل يمكن لمعتذر عن ذلك إلا بأن هذه السنن المرضية إنما لم تؤثر أثرها لأنكم لا تعملون بها، ولا تهتمون بإجرائها فما بال هذا العذر يجري فيها وينجع ولا يجري في الإسلام ولا ينجع"[22]. والمتأمل في هكذا فكر لا يحتاج إلى كثير عناء ليرد عليه، يكفي أن نعرض هذه النتائج القذرة ليعلم الناس مآلات هذه الافكار، وما أهداف أصحابها.

القوامة وزعم عدم حرية المرأة:

قضية القوامة من أهم القضايا التي بها يفهم أن للمرأة حقوقا كما أن عليها واجبات. ولذا لا يفهم من قوامة الرجل على المرأة معنى الظلم، وعدم المساواة، أو أن المرأة من الدرجة الثانية. هذا كلام غير صحيح. وهو ما دفع إلى نشوء حركات تداعي بالمساواة في الحقوق والواجبات، حتى غرّ البعض بهذا الكلام، فأصبح يتردد على ألسنة بعض علماء المسلمين، فضلا عن العوام، بحيث عُدَّ القرن العشرين قرن المرأة، وهذه اكذوبة جرَّتْ إلى صراع مقيت، وقد حل هذا الصراع بالمثلية والجندر.

[22] – الميزان في تفسير القرآن، الطباطبائي، محمد حسين، ج4، ص34.

أولا علينا أنْ نفهم هل القرآن– عندما فضَّل الرجال على النساء– حطٌّ من قدر المرأة؟ إن طبيعة الرجل تختلف عن طبيعة المرأة، ولذا فالبيئة التي يرسمها الإسلام للحياة الاجتماعية، على المستوى الأسري أو المجتمعي تفرض أن تكون وظائف الرجل وتحمله للمسؤولية أثقل. وهذا دليل تلائم في الخلقة بين ما جبل عليه كل منهما. وهذا ما يجعل المشرع ناظرا إلى هذه الحيثية. ذكر العلامة الطباطبائي أنَّ التفاضل نتيجة الفطرة "فالأشياء، ومن جملتها الإنسان، إنما تهتدي في وجودها وحياتها إلى ما خلقت له، وجهزت بما يكفيه ويصلح له من الخلقة.. ما يستدعي اشتراكها مع الرجل في حرية الفكر والإرادة أعني الاختيار، فلها الاستقلال بالتصرف في جميع شؤون حياتها الفردية والاجتماعية عدا ما منع عنه مانع، وقد أعطاها الإسلام هذا الاستقلال والحرية على أتم الوجوه"[23].

والقوامية بمعنى التدبير هو ما ذكره الشيخ الطوسي "أنّهم يقومون بأمر المرأة بالطاعة لله"[24]. وذكر سيّد قطب في مفهوم القوامية "وهذه الخصائص ليست سطحية، بل هي غائرة في التكوين العضوي والعصبي والعقلي والنفسي للمرأة. بل يقول كبار العلماء المختصّين: إنّها غائرة في تكوين كل خلية، لأنها عميقة في تكوين الخلية الأولى، التي يكون من انقسامها وتكاثرها الجنين، بكل خصائصه الأساسية"[25]. فالمنطلق التفاضلي، إذاً، هو في طبيعة تركيب كل من الذكر والأنثى الذي بني على أساسه الوضع الاجتماعي، وقام عليه العدل الاسري والاجتماعي. "والمراد بما فضل الله بعضهم على بعض هو ما يفضل ويزيد فيه الرجال بحسب الطبع على النساء، وهو زيادة قوة التعقل فيهم، وما يتفرع عليه من شدة البأس والقوة والطاقة على الشدائد من الأعمال ونحوها فإنَّ حياة النساء حياة إحساسية عاطفية مبنية على الرقة واللطافة، والمراد بما أنفقوا من أموالهم ما أنفقوه في مهورهن ونفقاتهن"[26]. وذكر الشيخ مكارم شيرازي "إن القرآن يصرح بأن مقام القوامة والقيادة للعائلة لابد أن يعطي للرجل، ويجب أن لا يساء فهم هذا الكلام، فليس المقصود منه الاستبداد والإجحاف والعدوان، بل المقصود هو أن تكون القيادة واحدة ومنظمة تتحمل مسؤولياتها مع أخذ مبدأ الشورى والتشاور بنظر الاعتبار"[27]. ونتيجة على ما سبق، كان تفضيل الرجل على المرأة ناظراً إلى جهة قوامته في الأسرة، وهذه القوامة تعود إلى خصائص في تكوين الرجل ووظيفته، والمنهج الرباني يراعي هذه الفطرة والاستعدادات وذلك لأداء الوظائف المنوطة بهما معاً، وهو ما يتم به

---

[23] – الميزان في تفسير القرآن، الطباطبائي، محمد حسين، ج2، ص156.

[24] – التبيان في تفسر القرآن، الطوسي، محمد بن الحسن، ج3، ص188.

[25] – في ظلال القرآن، قطب، ج2، ص119.

[26] – الميزان في تفسير القرآن، الطباطبائي، محمد حسين، ج4، ص118.

[27] – الامثل في تفسير كتاب الله المنزل، مكارم الشيرازي، ناصر، ج3، ص216. 217.

السعادة والتكامل على المستوى الفردي، والاسري، والاجتماعي، ولا يعني هذا عدم الحرية للمرأة وظلمها، بل هو عين الحكمة والعدالة والتطابق مع فطرة وجبلة المرأة وعدم تكليفها بما لا تطيق.

المبحث الثاني: نقد مفهوم الجندر :

وجهت الكثير من الانتقادات لمصطلح الجندر، أو النوع الاجتماعي، من حيث التركيز على الأدوار الاجتماعية التي تكون جزءاً من الوظيفة البنائية الطبيعية التكوينية بين الرجل والمرأة. إنَّ أصحاب هذا المصطلح يميلون الى الاتجاه المتطرف من حيث تحليلهم لعلاقة الرجل والمرأة من خلفيات مسبقة تتحدث عن الحرية المطلقة والمساواة المطلقة، إذ يدعو الى إقامة مجتمع نسائي على أساس انه المجتمع الوحيد الذي يحقق المساواة بين الافراد.

ولقد وجد هذا المصطلح لمقاومة الهيمنة المزعومة للرجل على المرأة، وربما هو نتيجة ممارسات خاطئة من بعض الرجال على المرأة. وهنا نقطة مفصلية لا بد من الوقوف عندها إذ إنَّ المنظومة الإسلامية أعطت لكل أمر بيولوجي وظائفه، فلا يوجد تساوي مطلق بين الجنسين، فلكلٍ واجبات حقوق. ولذا يوجد تعارض بين القوانين الإلهية والقوانين الوضعية المتمثل بقانون حقوق الانسان. ، فالمنهج المادي الوضعي العلماني يرى أن القوانين الإسلامية لا تتفق مع القوانين الوضعية، والنتيجة لا بد من تغيير صياغة القوانين الإسلامية وفق القوانين الوضعية ومن ثم يكون الدين تابعا للعصرنة والمدنية وليس متبوعا. وقمة الازدواجية تمثلت في الدول العربية التي تلتزم بالمواثيق الأممية الإباحية من جهة، ومن جهة أخرى لها دين ومعتقدات عليها الالتزام بها

أضف الى ذلك ان الثقافي والقوانين الغربية المفروضة على مجتمعاتنا تعد انتهاكا صارخا للمعتقدات الدينية، وخصوصاً الإسلامية. اذ تعلم هذه المؤسسات علم اليقين أنَّ الدين يثبت ولاية الأب على بنته البكر في التزويج، وكذلك ولاية الزوج على أسرته وحدود طاعته. وهو أمر منطقي بحيث كل مؤسسة مهما كانت صغيرة أو كبيرة، فلا بد لها من مدير يديرها، وإلا سوف تؤول للخراب. بل حتى هيئة الأمم المتحدة التي قررت ذلك هي نفسها لها من يرأسها، ويكون بيده فصل الخطاب، وهذا لا يعني انه أفضل الموجدين فيها، بل هو أمر لا بد منه، وهو أمر عقلي وعقلائي، ولكن عندما تصل النوبة الى الاسرة لا يقبل، ويراد نزع هذه الخصيصة العقلائية منها بأعذار واهية، مع أننا لو سلمنا بقوامة المرأة، لأصبح الرجل تابعا لها، فما الذي تغير؟ فالكلام هو الكلام عبر رفع المسؤولية من فرد الى فرد من غير دليل بيولوجي أو عرفي عقلائي.

إنَّ حقيقة الميزة التي اعطيت للرجل من المولى (سبحانه وتعالى) لابد أنَّ لها عللا وأسبابا قائمة على العدل والحكمة التكوينية، قال تعالى: **{الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاء بِمَا فَضَّلَ اللهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُواْ مِنْ**

أَمْوَالِهِمْ} النساء:34. وبعد فإنَّ قوامية الرجل على المرأة ليست مطلقة، بل حددها المولى بطاعته، فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.

"لقد ثبت أنَّ الفروق بين الجنسين تعود في الأساس الى عوامل بيولوجية بحتة، أي فروقات موروثة وليست مكتسبة، حيث قام فريق من الباحثين بتشكيل معسكر فيه عدد من الأطفال ضم الكثير من الصبيان والفتيات، وأشرف على تربيتهم نخبة من المربين الذين كانوا يتبدلون كل فترة زمنية؛ وذلك لإزالة كافة الفروقات بين الجنسين، ولإشعار الأطفال بالتساوي فيما بينهم، فكان المنهاج الذي اتبعه المربون في هذا الصدد يتلخص في حذف كلمة (رجل أو امرأة) في المعسكر كله. كما أصدرت أوامر مشددة بتجنب كل إشارة أو عمل أو سلوك فيه تفريق بين الجنسين، الذين ترعرعوا بعيدا عن كل قيد أو صفة يمكن أنْ يطلقها المجتمع عليهم بخصوص نوعية الجنس بينهما. فماذا كانت النتيجة؟

تؤكد الدراسة أنَّ الأطفال حين كبروا وخرجوا الى الحياة العامة خارج المعسكر، اتجهت الفتيات تلقائياً الى القيام بدور الأم، وربة المنزل، بينما آثر الرجل العمل، وممارسة الحياة بشكل عادي، دون أن تؤثر طفولتهم وتربيتهم في المعسكر على سلوكياتهم الفطرية"[28]، علما أنه كانت هناك محاولات للتغيير في هذه الفسيولوجية، فكانت النتيجة إنتاج مسوخ بشرية من المتحولين جنسيا أو المتحولات، إذ وقف دعاة المساواة المطلقة بين الرجل والمرأة عاجزين أمام هذه الحقيقة الواضحة، غير القابلة للتغيير والتبديل. وبالتالي فهي تقف كعلامة استفهام كبيرة أمام دعاة المساواة المطلقة بين الرجل والمرأة ؟؟؟

يزعم الاباحيون أنَّ الفروق بين الجنسين إن هي إلا صناعة بشرية، صنعها البشر عبر تاريخهم الطويل لذا فمن الممكن إزالتها عبر برامج تنموية، تعمل على تغيير قيمي وبنيوي داخل المجتمع. أما القرآن فقد خالف تلك الروية بقوله تعالى: **{يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى... وليس الذكر كالأنثى}** آل عمران: 36. فالآية تشير إلى أنَّ الإسلام أقر الفروق من حيث الخلقة والطبيعة، ما يترتب عليها من وظائف، تتفق مع الفطرة الإنسانية السليمة، فهناك وظيفة خاصة بالرجل لا تستطيع المرأة القيام بها، لأنها تتنافى مع طبيعتها الفطرية، وهناك وظيفة خاصة بالمرأة، لا يستطيع الرجل القيام بها، وهناك وظائف مشتركة يمكن أن يقوم بها الاثنان، وهذه الوظائف المشتركة تدخل في حيز الاختيار لا الإجبار.

[28] – الاقتصاد والاجتماع، خالد فائق العبيدي، ج14، ص52.

وهذه الفروق والاختلافات لا تعني التناحر بين الذكر والأنثى، بقدر ما تدلل على أنه لا استغناء لكل من الرجل والمرأة عن الآخر، فكلاهما بحاجة إلى الطرف الآخر، وأن تلك الفروق تقود إلى الحاجة إلى التكامل، وهذا التكامل هو أحد أعمدة البناء الاجتماعي بين بني البشر. بخلاف ما يريده أصحاب مصطلح الجندر من التفريق بين الجنس والطبيعة، وبين النوع الاجتماعي والوظيفة الاجتماعية من حيث إلغاء تلك الفروق!! الفطرية من حيث تغير في أصل الخلقة والفطرة: **{فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ}** الروم:

من أهم أسباب ظهور هذا المصطلح في العالم الغربي هو رفع شعار الحرية المطلقة، والمساواة المطلقة بين الرجل والمرأة. إذ يرى أنصار مفهوم الجندر، أو النوع الاجتماعي، أنه يعبر عن اجتياز آخر الحواجز على طريق تحقيق العدالة بين الرجال والمرأة، لأنه يشمل التحول في المواقف والممارسات في كافة المجتمعات، إذ يرجع إطار النوع الاجتماعي قضية المرأة إلى الاختلال في ميزان القوة والنفوذ بين الجنسين، وينادى بإعادة توزيع القوة بينهما عبر مراجعة توزيع الأدوار والفرص، وبذلك يصل أصحاب هذا المصطلح الى أنَّ المرأة قد ظلمت في المجتمع من قبل الرجال، ولا بد من رفع هذا الظلم المدعى عبر التساوي بينهما والنهوض بواقع المرأة، في حين أن مساواتها مع الرجل في كثير من المجالات لا يحقق العدل، ولا ينهض بواقع المرأة.

إنَّ هذه الأسباب والادعاءات ليس حقيقية في نظري، ولا تعدوا كونها شعارات زائفة. أما السبب الحقيقي، فهو هدم ثقافة المجتمع الاسلامي ومعتقداته، فالدين والايمان هو المستهدف. الدين الذي نؤمن به نحن المسلمين، رجالاً ونساءً، جعل العلاقة بينهما علاقة مودة ورحمة وسكن واحترام متبادل، ساعد على بناء اسرة متماسكة سعيدة، نحن نؤمن بأن كل ما جاءت به الشريعة حق، قائم على الحكمة والعدل الإلهي. حكمة قد لا يدركها بعض الأشخاص، وهذا نابع من جهلهم وقصورهم. نعم، إن من أهم أسباب وجود هذا المصطلح هو محاربة الدين، لذا فقد نشأت الكثير من الجمعيات والمواقع لمحاربة الشريعة، منها على سبيل المثال: موقع لا للشريعة، وهو منتدى للحقوق الدنية والعلمانية مقره كندا.[29] كذلك موقع عراق كوير لمجتمع الميم العراقي شامل لحقوق المثليين والمثليات والمتحولين والمتحولات، تأسس في آذار 2015م.[30]. وقال الأمين العام للأمم المتحدة لحقوق الانسان "بان كي مون" في الدورة التاسعة عشر: نسعى لإلغاء القوانين التي تحرم المثلية، وتسمح بالتمييز على أساس الميل الجنسي أو الهوية الجنسانية، والتي تشجع العنف. فيعتبر عدم السماح بالمثلية سبب العنف في المجتمع!! وهكذا أصبح

---

[29] – موقع/ http://www.nosharia.com

[30] – موقع https://www.ar-iraqueer.org/15751604158916011581157-15751604158515741610158716101577.html

الشذوذ حرية وقمة في الإنسانية، والعفة والحشمة أصبحت تهدد الامن المجتمعي، وتسبب العنف والإرهاب، فالصورة الإنسانية عندهم مقلوبة تماماً.

قال تعالى: **{يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوباً وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ}**الحجرات:13. ليستمر بقاء النوع الانساني على وجه الأرض جيلا بعد جيل، فقامت الشريعة السماوية بتنظيم طريقة إشباع تلك الغريزة الجنسية، بتشريع الزواج بصورة تتوافق مع الفطرة الانسانية السوية، وتحقيق الغرض التشريعي والحكمة الإلهية. فلا يوجد شيء اسمه جينات المثلية الجنسية، ولكن توجد أسباب وعوامل أدت بهؤلاء الى هذه الممارسات القذرة غير الطبيعية واللاأخلاقية.

إنَّ "الجندر" ليس، كما يزعمون، مساواة بين الرجل والمرأة، بل هو عملية نخر في شجرة المجتمع، لتأتي بمجتمع بشري جديد، وتولد أنماطا جديدة للأسرة: أسرة رجالية (بين رجل ورجل)، وأسرة نسائية: (بين امرأة وامرأة). والحق إنَّ مفهوم الجندر كما أنه يتنافى مع روح التعاليم الإسلامية السامية، فإنه في الوقت نفسه، يتنافى مع الأديان السماوية الأخرى، بل حتى مع "الأديان الوضعية"، إذ يجب فهم الفرضية الجندرية في ضوء أنها جاءت لتؤسس لنوع جديد من المجتمعات البشرية، وهي "المجتمعات اللادينية". فالدافع والمقصد هو محاربة القيم الاجتماعية التي يقرها كل المجتمعات السوية، الدينية والوضعية.

وللوصول إلى مرحلة الوعي الفكري بالفرضية الجندرية، يجب أن يفهم الناس حقيقة تلك الدعوى، وأهم الأفكار التي جاءت بها، لأنَّه، كما ذكر في المنطق، "الحكم على الشيء فرع تصوره"، فإنْ بانت الصورة واضحة للناس والمجتمعات البشرية كلها، فقد انتصرنا في معركة الوعي الفكري دون اللجوء إلى الفكر المتطرف، أو الفعل المتطرف؛ لأن معرفة الناس للحقيقة الغائبة هو الدور المنشود، الذي سيقود الناس للاحتكام إلى الفطرة الإنسانية التي خلق الله الناس عليها من جانب، ولمراعاة الحدود الشرعية من جانب آخر. بمعنى ما حرمه الشرع يذمه العقل والعقلاء، وهو ما يتطابق مع الفطرة الإنسانية السوية.

نتائج البحث:

1- مصادر المعرفة الغربية تختلف عن مصادر المعرفة الإسلامية، فالغرب يؤمن بالحس والعقل، علما أن "ما بعد الحداثة" الغت الاثنين، أما الإسلام، فيؤمن بالحس والعقل والوحي، وإذا كان الحس والعقل مشكوك فيهما، فإن الوحي معصوم. ومن ثم فالاختلاف بين المنظومتين: الغربية والاسلامية لا بد أن يكون كبيرا، وسينعكس على صورة المرأة ودورها.

2- ما يزال الغموض يلف مصطلح الجندر، رغم أن البعض جعله مرادفاً لكلمة الجنس والنوع، وهو مصطلح غربي دخيل على النظام العربي الإسلامي، والكلمة إنجليزية تنحدر من أصل لاتيني، ومن أهم أسباب وجوده هو رفع الظلم والحيف المزعوم عن المرأة من قبل الرجل، أو قل ما هو إلا ترديد لمفهوم آخر هو حقوق المرأة وحريتها ومساواتها بالرجل.

3- انتشر هذا المصطلح في الأدبيات العالمية في فترة الثمانينيات من القرن الماضي، وقدم عبر دراسة الواقع الاجتماعي والسياسي، كمحاولة لتحليل الأدوار والمسؤوليات والمعوقات لكل من الرجل والمرأة. وعلى الرغم من إن مفهوم النوع هو إشارة للمرأة والرجل، إلا أنه أستخدم لدراسة وضع المرأة بشكل خاص، والانتقال بها من الهامش إلى المركز.

4- أن المرأة لا تولد مرأة، بل تصبح مرأة، أي أن الجنس هو صناعة بشرية يقوم بها المجتمع. ولأنه كذلك، من وجهة نظر سيمون دي بيفوار، فيمكن تغير وضع المرأة عندما نغير من وضع المجتمع، بتغيير فهمه لطبيعة الدور الذي يجب أن يقوم به كل من الرجل والمرأة. وذلك بترك الخيار له، أي أن تحديد الجنس سينتقل من المجتمع إلى الفرد نفسه.

5- إن هنالك ثوابت عقدية وأصول فقهية واجتماعية وأخلاقية، وهنالك قوانين كونية تحكم المجتمع مع اثبات العلاقة بين الثابت والمتغير، عبر منطقة الفراغ التي تستوعب كل جديد، أما الغرب فلا يؤمن بثوابت، فكل شيء عنده متغير، وقد استغلت عقيدة التغير هذه لفرض فكرة حق الإنسان في تغيير هويته، وقلب المعادلة الأزلية بين الانثى والذكر.

6- النتائج التي تحققها المرأة في تطبيق المساواة في الفكر الغربي، تحرم المرأة من المهر وكذلك من النفقة الشاملة للمسكن والمأكل والمشرب والملبس، ونشر المثلية والشذوذ الجنسي، وهذا مرض خطير ينتشر في المجتمع، فالمثليين أشخاص غير أصحاء، بل هم اشخاص يعانون من أمراض ومشاكل نفسية، والمرض يحتاج الى علاج.

7- الفكر الغربي لا يؤمن بالغيب، وفكرة وجود تشريعات تحكمنا من قبل الله (سبحانه وتعالى)، على الفرد التمسك الرجوع إليها. بل يؤمن ان الانسان هو الأساس في تشريع القوانين وتنظيم حياة الأسرة والمجتمع عبر سن القوانين والمواثيق الدولية، فالإنسان بديل عن الغيب. ولذا فلا يوجد عامل مشترك ننطلق منه، فالحوار عقيم في هذه الصورة.

8- يشكل الفكر الجندري خطرا على الفرد والاسرة والمجتمع والدولة، لذا وجب علينا أن نلتزم بخارطة الطريق الموصلة للهدف المنشود وبدقة متناهية وعلينا ألاّ نحيد عنها أو نبدلها لنبقى على جادة الصواب. فإن

الأمة إذا ابتعدت عن دستورها ونعقت وراء كل ناعق، فإن مصيرها التيه والشتات، بل الموت هو مصيرها كما عبر الشهيد الصدر.

9- الشعارات التي أطلقها أصحاب مصطلح الجندر جاءت لتشويه صورة الدين الإسلامي لأنه، من وجهة نظرهم، قيّد حرية المرأة وعدها جنسا من الدرجة الثانية، وهذه مقدمة مطوية لا دليل عليها غير الادعاء، وبذلك دعت الثقافة الغربية لنشر الاباحية والمساواة بين الرجل والمرأة في كل شيء ولم يلحظوا الجنبة الفطرية التي أكد عليها علماء الإسلام.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

1- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، الألوسي، شهاب الدين الحسيني، ت: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية، ط1 بيروت، 1415هـ.

2- دليل الناقد الادبي، البازعي، سعد عبد الرحمن، والرويلي، ميجان بن حسين، المركز الثقافي العربي، ط2، بيروت، 2000م.

3- الجندرالابعاد الاجتماعية والثقافية، حوسو، عصمت محمد، دار الشرق، ط1، عمان، 2009م.

4- تفسير نور الثقلين، الحويزي، عبد علي بن جمعة، ت: هاشم رسولي محلاتي، انتشارات اسماعيليان، ط4 قم المقدسة، 1415 هـ.

5- دليل مصطلحات الدراسات الثقافية والنقد الثقافي، الخليل، سمير، دار الكتاب العلمي، ط2، بيروت، 2014م.

6- الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، الزمخشري، محمود بن عمر، دار إحياء التراث العربي، ط1بيروت، 1417 هـ 1997 م.

7- في ظلال القرآن، سيد قطب، دار الشروق، ط25 القاهرة، 1417هـ 1996م.

8- مذكرات فتاة رصينة، سيمون دي بوفوار، دار العلم، ط1 بيروت، 1959م.

9- المدرسة القرآنية، الصدر، محمد باقر، دار الصدر مركز الابحاث والدراسات التخصصية للشهيد الصدر، ط4 قم المقدسة، 1428هـ .ق.

10- الميزان في تفسير القرآن، الطباطبائي، محمد حسين، مؤسسة الاعلمي، ط1، 1411هـ.

11- التبيان في تفسير القرآن، الطوسي، محمد بن الحسن، دار إحياء التراث العربي، ط1 بيروت، 1409 هـ.

12- الاقتصاد والاجتماع، العبيدي، خالد فائق صديق، دار الكتب العلمية، ط1 بيروت، 2004م.

13- الغرب والإسلام أين الخطأ وأين الصواب، عمارة، محمد مصطفى، مكتبة الشروق الدولية، ط1، القاهرة، 2004م.

14- الجنوسة (الجندر)، غلوفر، ديفد، ت: عدنان حسن، دار الحوار، ط1، دمشق، 2008م.

15- إضاءات فكرية حول الحركة النسوية من وجهة إسلامية، محمد رضا، مجلة الحياة الطيّبة، العدد 18، السنة الخامسة، صيف خريف، 2005م.

16- الغرب والإسلام اين الخطأ وأين الصواب، محمد مصطفى عمارة، مكتب الشروق الدولية، ط1 القاهرة،2004م.

17- الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، مكارم الشيرازي، ناصر، دار إحياء التراث، ط1 بيروت، 2002 م.

18- النساء في الفكر السياسي الغربي، موللر اوكين سوزان، ترجم: عبد الفتاح امام، المجلس الأعلى للثقافة، ط1 القاهرة، 2002م.

19- الامة الإسلامية في عصر العولمة، نادية مصطفى، دار الفكر، دمشق، 2002م.

المواقع الألكترونية:

1. الموسوعة العربية http://arab-ency.com.sy/detail /2387/ .
2. الموقع الكتروني لموسوعة البريطانية؛ https://www.britannica.com/topic/gender-identity
3. الموقع الكتروني لموسوعة المراجع؛ https://www.dictionary.com/browse/gender?s=ts
4. موقع جمعية المعهد الدولي لتضامن النساء، https://www.sigi-jordan.org/?p=6317